

Distr.: General
31 July 2026
Arabic
Original: English

الجمعية



الدورة الحادية والثلاثون

كينغستون، 27-31 تموز/يوليه 2026

البندهان 6 و 7 من جدول الأعمال

مبادئ توجيهية بشأن مركز المراقب للمتعاقد مع
السلطة

النظر في طلبات الحصول على مركز المراقب وفقاً للفقرة
1 من المادة 82 من النظام الداخلي للجمعية

مقرر لجمعية السلطة الدولية لقاع البحار بشأن الترتيبات المؤقتة المتعلقة
بطلبات الحصول على مركز المراقب المقدمة من المتعاقدين للنظر فيها خلال
الدورة الحادية والثلاثين

إن جمعية السلطة الدولية لقاع البحار،

إنه تحيط علماً ببيان الرئيس عن أعمال جمعية السلطة في دورتها الثلاثين⁽¹⁾ وبالمذكرة التي أعدها
الأمين العام للسلطة⁽²⁾، وإن تأخذ في اعتبارها الآراء المتباينة بين أعضاء السلطة فيما يتعلق بمنح
المتعاقدين مركز المراقب لدى السلطة، بما في ذلك تفسير الفقرة 12 من مذكرة الأمين العام، والحاجة إلى
إفراد مزيد من الوقت للنظر في هذه المسألة،

وإنه تضع في اعتبارها الطرائق القائمة التي تتيح لجهات معينة صاحبة المصلحة في السلطة
حضور اجتماعات السلطة، من قبيل وصول وسائل الإعلام، والتي تتولى الأمانة إدارتها حالياً من خلال
ترتيبات إدارية، بما فيها الطرائق غير المشمولة بالمادة 82 من النظام الداخلي للجمعية،

(1) ISBA/30/A/14.

(2) ISBA/31/A/7.



- 1 - **تطلب إلى** الأمانة، بصفة مؤقتة ودون أن يشكل ذلك سابقة، أن تتخذ الترتيبات المناسبة بحيث يتأتى للمتعاقدین المشار إليهم في الوثائق ISBA/31/A/INF/12، و ISBA/31/A/INF/13، و ISBA/31/A/INF/14، و ISBA/31/A/INF/15، حضور الجلسات العامة للدورة الثانية والثلاثين للجمعية، بصفتهن الفردية كمتعاقدین، وأن توفر معلومات عن هذا الترتيب المحدد على الموقع الشبكي للسلطة؛
- 2 - **تشجع** المنظمات، بما في ذلك المتعاقدون، على الامتناع عن التماس الاعتماد لعدة وفود في آن واحد؛
- 3 - **تقرر** أن الترتيبات المبينة في الفقرة 1 أعلاه لا ينبغي تفسيرها على أنها تمنح مركز المراقب عملاً بالمادة 82 من النظام الداخلي للجمعية؛
- 4 - **توافق** على أن كل المتعاقدین المشار إليهم في الفقرة 1 أعلاه يجوز لهم الإدلاء ببيانات شفوية بشأن المسائل المندرجة ضمن نطاق أنشطتهم، بناء على دعوة من رئيس الجمعية ورهنا بموافقة الجمعية؛
- 5 - **توافق أيضاً** على الاستمرار، بدعم من الأمانة، في مناقشة المسألة المتعلقة بحضور المتعاقدین اجتماعات الجمعية، بما في ذلك بصفتهن الفردية أو من خلال رابطاتهم، خلال الفترة الفاصلة بين الدورتين وبتيسير من وفدي ساموا وسويسرا، بغية إعداد تقرير يتضمن مشروع مبادئ توجيهية لكي تواصل الجمعية النظر في المسألة خلال دورتها المقبلة؛
- 6 - **توافق كذلك** على إدراج بند في جدول أعمال الدورة الثانية والثلاثين للجمعية للنظر في تقرير الميسرين عن العمل المضطلع به خلال الفترة الفاصلة بين الدورتين المشار إليه في الفقرة 5 أعلاه.

الجلسة 234

31 تموز/يوليه 2026